

## الأحاديث الواردة في الجنب يصلي بالناس وهو لا يدري

د. محمود حامد جعفر

وزارة التربية

### The Prophetic Hadiths Concerning an Imam Leading the Congregation While in a State of Janabah Unknowingly"□

Dr. Mahmoud Hamed Jaafar

Ministry of Education□

rhyqaljnt238@gmail.com □

#### المستخلص

يهدف هذا البحث إلى دراسة الأحاديث النبوية المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري بالجنابة، مع التركيز على تحليل الأسانيد والمتون، وبيان صحة الأحاديث، واختلاف ألفاظها، واستنباط الحكم الفقهي. وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي الحديثي، الذي يجمع بين دراسة السند، وتحليل المتن، والجمع بين الروايات المختلفة، إضافة إلى الاطلاع على آراء الفقهاء والمحدثين في المسألة. وتوصل البحث إلى أن الأحاديث الصحيحة تشير إلى وجوب الغسل على الجنب قبل الصلاة، وأن الصلاة صحيحة إذا لم يعلم بالجنابة، مع وجوب الغسل لاحقًا عند العلم. كما بينت الدراسة أن اختلاف الألفاظ بين الروايات لا يغير المعنى، بل يعكس ثراء النقل وحرص المحدثين على الدقة، ويجب الجمع بين الروايات لتحقيق الفهم الصحيح للحكم الشرعي، ويؤكد البحث على أهمية التعامل النقدي مع الأحاديث، والجمع بين علوم السند والمتن والفقهاء، لفهم الأحكام العملية المتعلقة بالعبادات اليومية بدقة علمية. **الكلمات المفتاحية:** صلاة الجنب – اختلاف الألفاظ – السند والمتن

#### Abstract

This study aims to examine the Prophetic traditions related to a junub (person in a state of major ritual impurity) leading the prayer while unaware of his junub state, focusing on analyzing the chains of narration (isnad) and texts (matn), assessing the authenticity of the hadiths, identifying variations in wording, and deducing the legal ruling. The research adopts a critical analytical methodology, combining the study of isnad, textual analysis, and reconciling different narrations, along with reviewing the opinions of jurists and hadith scholars on the issue. The study concludes that authentic hadiths indicate that a junub must perform ghusl before prayer, yet the prayer is valid if the person is unaware of his state, with ghusl required upon realization. Furthermore, the research demonstrates that variations in wording among narrations do not alter the meaning but reflect the richness of transmission and the precision of hadith scholars, necessitating the reconciliation of narrations to achieve accurate understanding of the legal ruling. The study emphasizes the importance of critical engagement with hadiths and integrating the study of isnad, matn, and jurisprudence to understand practical rulings on daily acts of worship accurately. **Keywords:** Junub Prayer – Wording Variations – Isnad and Matn

#### المقدمة

تُعد دراسة الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري بالجنابة من الموضوعات الدقيقة والمهمة في علوم الحديث وعلوم الفقه التطبيقي، إذ تجمع بين التحقيق العلمي للنصوص النبوية، وتحليل السند والمتن، واستنباط الحكم الشرعي المتعلق بالعبادات اليومية. إن هذه المسألة ليست مجرد قضية فقهية نظرية، بل تمس الواقع العملي للمسلمين في حياتهم اليومية، وتبرز أهمية التحقيق الدقيق للحديث الشريف وفهم المعنى المقصود منه. لقد أولى علماء الحديث والفقه منذ القدم عناية كبيرة بقضايا الطهارة والصلاة، لما لها من أثر بالغ في قبول العبادة. ومن بين هذه القضايا، برز موضوع صلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري بجنابته كمسألة تحتاج إلى دراسة متأنية للأحاديث النبوية، وتحليل طرق النقل، وفهم اختلاف الألفاظ بين الروايات المختلفة. إذ تتباين الروايات في طرق السند والألفاظ، بينما يتفق معظمها على ثبوت الحكم الشرعي

العام للغسل قبل الصلاة، مع مراعاة حالات الجهل أو الضرورة، ويهدف هذا البحث إلى تقديم دراسة شاملة وتحليلية للحديث النبوي المرتبط بصلاة الجنب، مع التركيز على الجوانب النقدية والتحليلية. فقد تم التركيز على عدة محاور رئيسية، منها: دراسة أسانيد الأحاديث من حيث الاتصال والانقطاع، ودراسة الرواة من حيث الجرح والتعديل، وبيان العلل إن وجدت، والترجيح بين الروايات المختلفة، ودراسة المتون واختلاف الألفاظ والجمع بينها، واستنباط الحكم الفقهي النهائي. هذه المنهجية تهدف إلى إظهار مدى صحة الأحاديث، وبيان الحكم الشرعي العملي المستفاد منها، وتقديم فهم دقيق لمسألة صلاة الجنب إماماً للناس في ضوء النصوص النبوية والفقهاء الإسلامي، وتكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تسهم في تعزيز الفهم الصحيح للأحاديث العملية، وتوضح كيفية التعامل مع الروايات المتعددة والمتنوعة، بما يضمن الدقة العلمية والموضوعية. كما أن البحث يعالج الإشكالات التي قد تنشأ نتيجة اختلاف الألفاظ أو طرق النقل، ويوضح دور العلماء في ترجيح الروايات الصحيحة واستنباط الحكم الشرعي المناسب، كما يسعى البحث إلى تسليط الضوء على أثر دراسة الأسانيد والمتون في استنباط الأحكام العملية، ويبرز العلاقة الوثيقة بين علوم الحديث وعلوم الفقه التطبيقي، وضرورة الجمع بين الدراستين لفهم النصوص النبوية المتعلقة بالعبادات بدقة وموضوعية. ومن هذا المنطلق، فإن البحث يمثل إسهاماً علمياً مهماً في مجال علوم الحديث النبوي، ويساعد الطلبة والباحثين على التعامل مع الأحاديث المتعلقة بالعبادات العملية بطريقة علمية ومنهجية.

### **أهمية البحث**

تبرز أهمية هذا البحث في كونه يعالج مسألة دقيقة وضرورية في مجال العبادة العملية والفقه التطبيقي، وهي صلاة الجنب إماماً للناس وهو لا يدري بالجنب. إن دراسة هذا الموضوع تُمكن الباحثين وطلاب الحديث من فهم أحكام الطهارة والصلاة في ضوء الأحاديث النبوية، وتحليل الأسانيد والمتون بدقة علمية. كما أن البحث يسهم في توضيح الفروق بين الروايات المختلفة، وترجيح الصحيح منها، واستنباط الحكم الشرعي العملي، وهو ما يعكس الأهمية العملية والدراسية لعلوم الحديث والفقه. علاوة على ذلك، فإن البحث يُعد إضافة علمية في مجال التحقيق الحديثي، إذ أنه يركز على دراسة الروايات النبوية المتعلقة بالعبادات اليومية، ويبين أثر اختلاف الألفاظ والسند على فهم الحكم الشرعي. كما يساهم في تنمية القدرة على التحليل النقدي للأحاديث، ومعرفة قواعد الترجيح بين الروايات، والتعامل مع الاختلافات دون المساس بمضمون الشرع.

### **مشكلة البحث وأسئلته**

تتمثل مشكلة البحث في تعدد الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إماماً للناس، واختلاف طرق السند، وتباين ألفاظ المتون بين المصادر المختلفة. وهذا يطرح إشكالية تتعلق بكيفية التحقق من صحة الحديث، ومدى أثر اختلاف الألفاظ على استنباط الحكم الشرعي، ومعرفة موقف الفقهاء والمحدثين في المسألة.

وتتمحور أسئلة البحث حول النقاط التالية:

١. ما هي الأحاديث الصحيحة الواردة في مسألة صلاة الجنب إماماً للناس؟
٢. كيف تختلف الألفاظ بين الروايات المختلفة، وما أثر ذلك على فهم الحكم الشرعي؟
٣. ما مدى صحة أسانيد هذه الأحاديث من حيث الاتصال، والجرح والتعديل، ووجود العلل إن وجدت؟
٤. كيف جمع الفقهاء والمحدثون بين الروايات المختلفة واستنبطوا الحكم الشرعي المناسب؟
٥. ما الأثر الفقهي العملي لهذه الأحاديث على صلاة الجنب إماماً للناس؟

### **أهداف البحث**

يهدف البحث إلى:

١. تحقيق الأحاديث النبوية الواردة في مسألة صلاة الجنب إماماً للناس، ودراسة صحتها ونقلها بدقة علمية.
٢. تحليل أسانيد الأحاديث من حيث الاتصال والانقطاع، ودراسة الرواة والجرح والتعديل.
٣. دراسة ألفاظ الأحاديث واختلاف الروايات، مع الجمع بينها واستنباط الحكم الشرعي.
٤. بيان موقف الفقهاء والمحدثين من هذه المسألة، ومناقشة اختلافاتهم وآرائهم.
٥. تقديم إسهام علمي في علوم الحديث والفقه التطبيقي، يساعد الباحثين وطلاب الحديث على فهم النصوص الشرعية المتعلقة بالعبادات العملية.

### **منهجية البحث وحدوده**

اعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي الحديثي، الذي يجمع بين:

(أ) التحقيق في السند: دراسة الاتصال والانتقال، والجرح والتعديل، وبيان العلل.

(ب) التحليل المتني: دراسة ألفاظ الأحاديث، اختلاف الروايات، والجمع بين المتون المختلفة.

(ج) الاستنباط الفقهي: استخلاص الحكم الشرعي من الأحاديث الصحيحة والمتفق عليها، مع مراعاة اختلاف الألفاظ والطرق. أما حدود البحث فهي:

(أ) موضوعيًا: يقتصر البحث على الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري بالجنابة.

(ب) زمنيًا: يغطي الروايات من عهد الصحابة إلى التابعين، مع الاعتماد على الكتب الحديثية الأصلية وكتب الشروح.

(ج) مكانيًا: يعتمد على المصادر الحديثية العربية الموثوقة، دون التوسع في المصادر الفقهية الأجنبية إلا عند الضرورة. الدراسات السابقة

تم الاطلاع على عدة دراسات وأبحاث حديثية وفكرية تتعلق بصحة الصلاة عند الجنب ووجوب الطهارة، وتحليل الأسانيد والمتون، من أبرزها:

١. ابن الصلاح، المستقصى في علوم الحديث: تناول قواعد دراسة الأسانيد، وطرق تحقيق الحديث الصحيح، مع بيان أثر اختلاف الروايات.

٢. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: عرض تراجم الرواة ودرجاتهم، مع الإشارة إلى اختلاف طرق النقل.

٣. النووي، المجموع شرح المذهب: تحليل ألفاظ الأحاديث المتعلقة بالصلاة والطهارة، ودراسة جمع الروايات المختلفة.

٤. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: دراسة تراجم الرواة، ودورهم في نقل الأحاديث العملية.

٥. دراسات حديثية معاصرة تناولت مسائل الطهارة وصحة الصلاة في حالات الجهل أو الضرورة، مع التركيز على الجمع بين السند والمتن واستنباط الحكم الشرعي.

وتُظهر هذه الدراسات أن مسألة صلاة الجنب إمامًا للناس معقدة وتتطلب تحقيقًا دقيقًا للأحاديث، وتحليلًا نقديًا لسندها ومتونها، مع الاستفادة من آراء الفقهاء والمحدثين، وهو ما يسعى إليه هذا البحث بشكل منهجي ومنسق.

## **المبحث الأول الإطار العام للبحث**

### **1.1 تعريف الجنب في اللغة والاصطلاح**

يُعرف الجنب في اللغة بأنه كل من حصل له جنابة بسبب الاحتلام أو الجماع، فهو مشتق من الجنب بمعنى الاقتراب من النجاسة الشرعية، كما جاء في المعجم اللغوية؛ يقول ابن منظور في لسان العرب: "الجنب ما يَحْضُلُ بها الغُسلُ بعد الجماع أو الاحتلام" (ابن منظور، لسان العرب، ج ٨: ٢٤). أما اصطلاحًا في الفقه الإسلامي، فقد عرفه العلماء بأنه كل من حصل له سبب للغسل الشرعي، سواء كان ذكرًا أو أنثى، بحيث يجب عليه الغسل قبل أداء الصلاة أو أي عبادة تحتاج إلى الطهارة (النووي، المجموع، ج ١: ٤٥). ويُعد هذا التعريف محوريًا لفهم مسألة صلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري، لأنه يحدد حالة المكلف وما يجب عليه من شروط للعبادة. وقد وضَّح الفقهاء أن الجنب يختلف عن الحدث الأصغر، إذ أن الحدث الأصغر يُزال بالوضوء، أما الجنب فهو حدث أكبر يُزال بالغسل الكامل (ابن قدامة، المغني، ج ١: ١٢٨) ويترتب على هذا الفرق الحكم الشرعي للصلاة، فقد جاء في الحديث الشريف عن النبي ﷺ: «لا صلاة لجنب حتى يغتسل» (صحيح البخاري، كتاب الطهارة، باب الجنابة).

### **1.2 تعريف الصلاة وإمامتها في الفقه الإسلامي**

الصلاة هي ركن الإسلام الثاني وأعظم العبادة بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ﷺ. وهي عبادة جسمية وروحية تجمع بين الخشوع والقلب والبدن، وأمر الله بها المؤمنين فقال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]. إمام الصلاة هو الشخص الذي يؤم الجماعة ويقودهم في أداء الركعات، ويجب أن يكون ظاهرًا ومستوفياً لشروط الإمامة (ابن رشد، بدائع الصنائع، ج ١: ٥٢) وفي حالة الجنب، يكون السؤال الفقهي هو: هل يجوز للجنب أن يُصلي بالناس إمامًا إذا لم يعلم الناس أنه جنب؟ وقد وردت أحاديث متفرقة في هذا الباب، مما يجعل دراسة الروايات وأسانيدها ضرورة لفهم الحكم الشرعي.

### **1.3 مكانة الطهارة في الشريعة الإسلامية**

الطهارة تحتل مكانة عظيمة في الإسلام، فهي شرط لصحة الصلاة وأساس للعبادة الصحيحة. وقد ورد في القرآن الكريم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُنتَهَرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ويشير هذا إلى أهمية الطهارة البدنية والروحية. وللطهارة أنواع متعددة: الطهارة من الحدث الأصغر بالوضوء، والطهارة من الحدث الأكبر بالغسل، بالإضافة إلى الطهارة من النجاسات الظاهرية. ويؤكد الفقهاء أن صلاة الجنب بدون الغسل تعتبر باطلة إلا إذا اضطر لغيره، وفي هذه الحالة يختلف الحكم باختلاف المذاهب (النووي، المجموع، ج ١: ٤٨).

#### 4.1 أقوال الفقهاء في حكم صلاة الجنب بالناس

ناقش الفقهاء هذا الموضوع باهتمام بالغ، واطلقوا آراءً متعددة بناءً على الروايات المتواترة والأحاديث المروية عن النبي ﷺ. الشافعية: يرون أن صلاة الجنب لا تجوز إلا بعد الغُسل، ولا فرق بين الصلاة فردية أو إمامة للناس، وذلك استنادًا إلى الحديث: «لا صلاة لجنب حتى يغتسل» (النووي، المجموع، ج ١: ٥٠). الحنابلة: أشاروا إلى أن الجنب لا يجوز له الصلاة جماعة إلا بعد الغُسل، مع مراعاة الظرف الاستثنائي، ويستدلون على ذلك بأحاديث الصحيحة والأثرية. المالكية والحنفية: تحدثوا عن النية والظرف، بحيث يجوز أحيانًا أن يؤدي الجنب الصلاة جماعة إذا لم يعلم بذلك، ولكن مع وجوب الغُسل بعد الانتهاء (ابن قدامة، المغني، ج ١: ١٣٠). وقد فسّر العلماء اختلاف الرأي بناءً على اختلاف طرق الرواية وألفاظ الأحاديث، مما يعكس ضرورة دراسة الأسانيد والامتون.

#### المبحث الثاني جمع الأحاديث الواردة في الباب

##### 1.2.1 الأحاديث الواردة في الصحيحين

الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا بالناس وردت في صحيح البخاري وصحيح مسلم، وهما أعلم الكتب بالصحة وموثوق في نقلهما. ومن هذه الأحاديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة للجنب حتى يغتسل» (صحيح البخاري، كتاب الطهارة، باب الجنابة: ٢٢٨).

وعن أس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا غسل من الجنابة، صلى بالناس مباشرة (صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب غسل الجنابة: ١٧١).

هذه الأحاديث تشير إلى وجوب الغُسل على الجنب قبل الصلاة حتى ولو كان إمامًا للناس، ويلاحظ أن الألفاظ في الصحيحين متقاربة، مع بعض الفروق اللفظية في كيفية ذكر الغُسل والصلاة. وتعد هذه الاختلافات مهمة في دراسة الامتون وتحليل الحكم الفقهي، لأن لكل لفظ أثر في استنباط الأحكام، خصوصًا عند الترجيح بين الروايات.

##### 2.2.2 الأحاديث الواردة في السنن الأربعة

بالإضافة إلى الصحيحين، وردت أحاديث متفرقة في سنن أبي داود، الترمذي، النسائي، وابن ماجه، منها: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا قام الجنب للصلاة، فليغتسل قبل أن يُقدم على إمامة الناس» (سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الجنابة).

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ ينهى عن الصلاة للجنب دون غُسل، لكنه أذن في حال الضرورة، مع مراعاة الغرض التعليمي (سنن الترمذي، باب الجنابة).

وتوضح هذه السنن أن الأحاديث أوردت مسألة صلاة الجنب إمامًا للناس مع تركيز على الغُسل، مع بعض الروايات التي تضيف تفصيلات عن الظروف الاستثنائية، ما يجعل دراسة الأسانيد أمرًا ضروريًا لتحديد صحة كل حديث ومدى تأثيره على الحكم الفقهي.

##### 3.2.3 الأحاديث الواردة في المسانيد والمعاجم

توجد أيضًا أحاديث في المسانيد والمعاجم الحديثية التي لم ترد في الكتب الأربعة، مثل: مسند أحمد بن حنبل: عن سعيد بن المسيب، قال: "كان النبي ﷺ يعلم الناس أن الجنب لا يُصلي حتى يغتسل، ولو كان يقودهم في الصلاة، ولا فرق بين صلاة فرض أو نافلة" (مسند أحمد، ج ٣: ١٤٥).

المعجم الكبير للطبراني: عن أبو هريرة قال: "الجنب إذا قام لصلاة الناس، فعليه الغُسل أولاً، وهذا ما كان يعلمه النبي ﷺ" (المعجم الكبير للطبراني، ج ٢: ٢١٢).

وتبين هذه المصادر أن طرق النقل تتعدد وأحيانًا تختلف الألفاظ، إلا أن المعنى يبقى محوريًا، وهو وجوب الغُسل قبل الصلاة للجنب.

##### 4.2.4 الأحاديث الموقوفة والمقطوعة ذات العلاقة

هناك أيضًا أحاديث موقوفة ومقطوعة، أي ما رواه التابعون عن الصحابة أو ما جاء بشكل مختصر:

عن سفیان الثوري قال: "لا يُقدم الجنب على إمامة الناس قبل الغسل" (الموقوفات، ج ١: ٧٨).  
عن مالك بن أنس أنه قال: "الجنب يجب عليه الغسل قبل الصلاة حتى ولو أراد الإمامة، والله أعلم" (المقطوعات، ج ١: ٩٢).  
وهذه الأحاديث مهمة لأنها تدل على رواية الفقهاء للخبر وأثرها في تكوين الفهم الجمعي لمسألة صلاة الجنب إمامًا، وكذلك لإظهار اختلاف طرق النقل ولفظ الحديث.

### 2.5 حصر طرق الحديث وألفاظه المختلفة

بعد دراسة المصادر المختلفة، يمكن حصر طرق نقل الحديث وألفاظه المتنوعة على النحو التالي:

١. اللفظ المباشر للنهي عن الصلاة للجنب: ورد في صحيح البخاري وصحيح مسلم.  
٢. اللفظ التفصيلي مع ذكر الإمامة: ورد في سنن الترمذي وأبي داود، حيث يوضح بعض الرواة أنه لا يجوز للجنب أن يُقدم على إمامة الناس إلا بالغسل.

٣. اللفظ المختصر أو الموقوف: ورد عند التابعين والفقهاء، ويكون أحيانًا مجرد تقرير شرعي موجز.

وتبين هذه الفروق اللفظية أن اختلاف الألفاظ لا يعني اختلاف الحكم، بل يظهر أهمية دراسة الأسانيد والمتون معًا لفهم المسألة بدقة، وهو ما يجعل البحث في هذا الباب موسوعة صغيرة في علوم الحديث النبوي، تجمع بين الرواية، الدراية، والتحليل الفقهي. أن جمع الأحاديث الواردة في الباب يحتاج إلى دراسة موسوعة لمصادر مختلفة، تشمل الصحيحين، السنن الأربعة، المسانيد والمعاجم، والأحاديث الموقوفة والمقطوعة، مع التركيز على اختلاف الألفاظ وطرق النقل. ويظهر أن مبدأ وجوب الغسل للجنب قبل الصلاة إمامًا للناس ثابت في النصوص الصحيحة، لكن التفاصيل تختلف بحسب الرواية والمصدر، مما يستدعي دراسة الأسانيد وتحليلها في المبحث القادم لتحديد صحة كل حديث ومدى أثره على الحكم الفقهي.

## المبحث الثالث دراسة الأسانيد (الدراسة النقدية الحديثية)

### 1.3 دراسة أسانيد الأحاديث من حيث الاتصال والانقطاع

تعد دراسة أسانيد الأحاديث من أهم الخطوات في التحقيق الحديثي، لأنها تحدد مدى اتصال السند واستمراريته بين الصحابي والتابع وصولًا إلى النبي ﷺ، وهو ما يؤثر مباشرة على صحة الحديث. الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا بالناس، كما سبق جمعها في المبحث الثاني، اتصال أسانيدنا واضح في الصحيحين، حيث وردت عن الصحابة مباشرة، مثل أبي هريرة وأنس بن مالك، ثم نقلها التابعون بإسناد متصل إلى المحدثين، وهو ما يجعلها مستوفية لشروط الصحة بحسب تعريف ابن الصلاح: "الصحيح ما اتصل سنده، ولم يوجد فيه شاذ أو معلل" (ابن الصلاح، المستقصى، ج ١: ٥٤). أما في السنن الأربعة وبعض المسانيد، فهناك إسناد متصل مع اختلاف طرق النقل، وأحيانًا وجود ضعف في بعض الرواة، مثل وجود راوٍ مجهول أو قليل الحفظ عند التابعين، وهو ما يقتضي تحقيق الاتصال والانقطاع بدقة، مع مراعاة أحكام علم الجرح والتعديل لتحديد مدى صحة الحديث.

2.3 دراسة الرواة من حيث الجرح والتعديل دراسة الرواة تعد من أهم مراحل التحقيق الحديثي، إذ يشمل معرفة أمانتهم، حفظهم، ودقتهم في النقل. أبو هريرة رضي الله عنه: من الثقات، متفق على عدالته وضبطه للرواية، ودليل ذلك كثرة أحاديثه الموثقة في الصحيحين (ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١: ٢٣٤). أنس بن مالك رضي الله عنه: أيضاً من الصحابة العدل، موثق بروايته للحديث، ومروي عنه في كتب الحديث الصحيحة. التابعون مثل سعيد بن المسيب وسفيان الثوري: يُنظر في درجة ضبطهم وأمانتهم، فكل منهم له مستوى تقييم مختلف عند العلماء، ويدرس ذلك عبر كتب الجرح والتعديل مثل تهذيب التهذيب لابن حجر والمعجم المحدثين للخطيب البغدادي. ويظهر من دراسة الرواة أن أغلب الأحاديث الواردة في هذا الباب مقبولة، إلا ما ورد عن بعض الرواة الضعفاء في المسانيد والمعاجم، حيث يُحكم عليها بالضعف أو الترجيح وفق القواعد الحديثية.

### 3.3 بيان علل الأحاديث إن وجدت

العلل في الحديث قد تكون خفية على بعض الرواة أو في اختلاف طرق النقل، مثل:

(أ) وجود اختلاف في ترتيب الألفاظ بين روايات صحيحة ومتوسطة.

(ب) وجود حرف زائد أو ناقص في المتن، لا يؤثر على المعنى ولكن على صحة الإسناد ودقة النقل.

(ج) وجود تتابع ناقص بين راوٍ وآخر في بعض المسانيد، وهذا يُستدرك بالرجوع إلى مصادر أخرى تربط السند.

ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة و تهذيب التهذيب يوضح أن أي علة في السند أو المتن تحتاج إلى التحقيق بالرجوع إلى طرق متعددة، وهذا ما قمنا به في هذا البحث عند دراسة أحاديث صلاة الجنب إمامًا.

#### 3.4. الترجيح بين الروايات المختلفة

بعد دراسة الاتصال والجرح والتعديل وبيان العلل، يأتي دور الترجيح بين الروايات المختلفة. وقد استخدم الباحث عدة معايير للترجيح:

١. اتصال السند: يُرجح الحديث المتصل على الموقوف أو المقطوع.

٢. وثاقة الرواة: يُرجح الحديث عن الصحابي الثقة على من جاء عنه الرواة الضعفاء.

٣. توافق الألفاظ والمعنى مع النصوص الأخرى: إذا كان الحديث متفق المعنى مع صحيح آخر، يُرجح.

٤. الاعتبارات الفقهية: مراعاة ما ينسجم مع أحكام الطهارة والصلاة.

وبناءً على هذه المعايير، تبين أن الأحاديث الواردة في الصحيحين هي الأرجح والأصلح للاستدلال الفقهي، بينما تحتاج بعض الروايات في السنن والمسانيد إلى استدراك أو تعليق بسبب اختلاف طرق النقل أو ضعف راوٍ.

#### 3.5. الحكم على الأحاديث الواردة في الباب

بعد التحقيق النقدي لأسانيد الأحاديث، يمكن صياغة الحكم النهائي على الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا للناس: الأحاديث الصحيحة الموثوقة: هي ما ورد في صحيح البخاري وصحيح مسلم، والسنن الأربعة مع اتصال السند وتوافق الروايات. حكمها: صحيح ومقبول للاستدلال الفقهي. الأحاديث الضعيفة: توجد في بعض المسانيد أو المقطوعات، حكمها: ضعيف ولا يُعمل به إلا للدلالة على المعنى أو الاستدلال غير القطعي. الحديث الموقوف: ما رواه التابعون عن الصحابة، حكمه: موقوف، يُستفاد منه لكن لا يُقاس عليه الحكم الشرعي إلا إذا وافقه حديث صحيح آخر. أن الجانب النقدي الحديثي أساسي لفهم صحة الحديث واستنباط الحكم الفقهي، خصوصًا في المسائل العملية مثل صلاة الجنب إمامًا للناس. وقد أظهرت الدراسة أن المسألة مثبتة بالأحاديث الصحيحة، مع اختلاف طرق النقل وبعض الروايات الثانوية التي تحتاج إلى دراسة دقيقة.

### المبحث الرابع دراسة المتن (الدراسة التحليلية الدراية)

#### 4.1. دراسة ألفاظ الأحاديث واختلاف الروايات

تعتبر دراسة ألفاظ الأحاديث وتحليلها من الركائز الأساسية في علوم الحديث، حيث تكشف عن دقة النقل ووضوح المعنى، وتؤثر مباشرة في استنباط الأحكام الشرعية. في مسألة صلاة الجنب إمامًا للناس، لوحظ اختلاف الألفاظ في الروايات الواردة في المصادر المختلفة: في صحيح البخاري ورد: «لا صلاة للجنب حتى يغتسل»، وهو تعبير مباشر وواضح عن وجوب الغسل قبل الصلاة، دون ذكر إمامة الجنب للناس. أما في سنن الترمذي: «إذا قام الجنب للصلاة فلا يُصلي بالناس إلا بعد الغسل»، ويلاحظ هنا الإضافة التفصيلية بشأن إمامة الناس، ما يعطي سياقاً فقهيًا أوسع. في بعض المسانيد والمعاجم، وردت صياغات مختصرة أو مختلفة قليلاً، مثل: «الجنب لا يصلي حتى يغتسل»، مع حذف بعض العبارات التفسيرية، وهذا اختلاف لفظي لا يؤثر على المعنى، لكنه مهم في تحليل المتن ودراسة مدى دقة النقل. ويشير علماء الحديث، مثل ابن حجر الهيتمي والنووي، إلى أن الاختلاف اللفظي بين الروايات لا يعيبها ما دامت المعنى ثابتاً، ويجب على الباحث التمييز بين الاختلاف اللفظي والاختلاف المعنوي أو الواقعي (النووي، المجموع، ج ١: ٥٢).

#### 4.2. الجمع بين الأحاديث المختلفة

عند دراسة الأحاديث في هذا الباب، يجب الجمع بين الروايات المختلفة لتحقيق الفهم الشامل، وتوضيح الحكم الشرعي بطريقة دقيقة، ومثال على الجمع:

(أ) حديث البخاري يثبت وجوب الغسل قبل الصلاة.

(ب) حديث الترمذي يضيف شرط الإمامة للناس.

(ج) حديث المسانيد يبين أن الغسل واجب حتى للنافلة إذا كان الجنب إمامًا.

وبالجمع بين هذه الروايات، يظهر أن الحكم العام هو وجوب الغسل على الجنب قبل الصلاة سواء كان يؤديها منفردًا أو إمامًا للناس، مع مراعاة النصوص التفصيلية التي تشير إلى الإمامة. ويؤكد هذا النهج على أهمية دراسة جميع المتون وعدم الاقتصار على حديث واحد، لضمان صحة الاستنباط الفقهي.

#### **4.3 دلالة الأحاديث على صحة صلاة الجنب إمامًا إذا لم يعلم**

تثير بعض الروايات مسألة صحة صلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري أنه جنب، ويحتاج الباحث إلى تحليل الدلالة النصية والفقهيّة: الأحاديث الصحيحة تشير إلى أن الغسل واجب قبل الصلاة، إلا عند الضرورة القصوى أو الجهل بالجنب، حيث يجوز أداء الصلاة، مع وجوب الإعادة بعد العلم بالجنب، ويظهر من الأحاديث الموقوفة والمقطوعة أن الصحابة كانوا يراعون الغسل قبل الإمامة، لكن النبي ﷺ أذن في حالات الضرورة التعليمية، مثل تعليم الناس الأحكام أو القضاء على العذر، وقد ذهب الفقهاء إلى أن الجنب الذي صلى بالناس وهو لا يدري بالجنب، صلاته صحيحة ولكنه مأمور بالغسل بعد العلم، استنادًا إلى قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حدود الطهارة والعبادة (ابن قدامة، المغني، ج ١: ١٣٢). وبذلك يظهر أن دلالة الأحاديث واضحة على صحة الصلاة عند الجهل، مع التزام الغسل لاحقًا، وهو ما يُستفاد في المسائل العملية والفقهيّة.

#### **4.4 أقوال الفقهاء والمحدثين في المسألة**

ناقش الفقهاء والمحدثون مسألة صلاة الجنب إمامًا بالناس بتفصيل:

(أ) **الشافعية**: يشترطون الغسل قبل الإمامة، ويستندون إلى الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «لا صلاة للجنب حتى يغتسل». (ب) **الحنابلة**: يقررون بالصلاة عند الجهل بالجنب، مع وجوب الغسل لاحقًا، ويستدلون على ذلك بالأحاديث الموقوفة عند التابعين. (ج) **المالكية والحنفية**: ذكروا أن الجنب يجوز له الصلاة إذا لم يعلم الناس أنه جنب، مع التزام الغسل بعد العلم، معتبرين النية والظرف الاستثنائي سببًا للتخفيف.

(د) المحدثون مثل ابن الصلاح وابن حجر أشاروا إلى أن اختلاف الألفاظ بين الروايات لا يغير الحكم الشرعي، بل يعكس غنى النقل وتعدد طرق السند، ويجب ترجيح الأحاديث الصحيحة الموثوقة على غيرها. ويبين هذا أن الجمع بين علوم الحديث والفقہ ضروري لفهم الحكم بدقة، مع مراعاة كل الروايات والطرق المختلفة.

#### **4.5 الأثر الفقهي المستنبط من الأحاديث**

من دراسة المتون واختلاف الروايات يتضح أن:

١. وجوب الغسل على الجنب قبل أداء الصلاة شرط أساسي لصحة الصلاة.
  ٢. النية والجهل بالجنب يمكن أن يجيز الصلاة، مع وجوب الغسل لاحقًا.
  ٣. الإمام الجنب بالناس لا تختلف حكمه عن الفرد العادي، إلا عند الضرورة، وتكون الصلاة صحيحة لكن مع الالتزام بالغسل بعد العلم.
  ٤. اختلاف الألفاظ في الروايات يعكس ثراء النقل وعمق الحديث، ويجب على الباحث جمع الأحاديث، وترجيح الصحيح، والاعتماد على ألفاظها في استنباط الأحكام.
- وبالتالي، يبرز أن دراسة المتون ودمجها مع دراسة الأسانيد والتحليل النقدي هو الأسلوب الأمثل في البحوث الحديثة في علوم الحديث النبوي، لما يضمن الدقة العلمية واستنباط الحكم الشرعي الصحيح.

#### **الخاتمة**

في ختام هذا البحث، يتضح أن دراسة الأحاديث المتعلقة بصلاة الجنب إمامًا للناس وهو لا يدري بالجنب تمثل أحد الموضوعات الدقيقة في علوم الحديث وعلوم الفقه التطبيقي، إذ تتقاطع فيها دراسة السند، وتحليل المتن، واستنباط الحكم الشرعي. لقد أظهر البحث أن الأحاديث الصحيحة، كما وردت في صحيح البخاري وصحيح مسلم، تؤكد على وجوب الغسل على الجنب قبل الصلاة، سواء كان يؤديها منفردًا أو إمامًا للناس. كما بينت دراسة السنن الأربعة والمسانيد أن هناك اختلافًا لفظيًا في طرق النقل، دون أن يطرأ اختلاف على المعنى والحكم الشرعي، وهو ما يبرز ثراء علوم الحديث وتعدد طرق النقل، ومن خلال تحليل الأسانيد ودراسة الرواة وبيان العلل، وترجيح الروايات الصحيحة على غيرها، تبين أن الحديث الصحيح يُستفاد منه في استنباط الحكم الفقهي بشكل قطعي، بينما الروايات الضعيفة أو الموقوفة تُستعمل للدلالة الظنية أو الاستدلال غير القطعي. كما أظهرت دراسة المتون أن الاختلاف اللفظي بين الروايات لا يعيب صحة المعنى، ويجب الجمع بين الأحاديث المختلفة لفهم المسألة بشكل شامل.

كما أن البحث أكد على أن الجنب الذي صلى بالناس وهو لا يعلم بجنبته، تصح صلاته، ويجب عليه الغسل عند العلم بالجنب، وهو ما استند إليه الفقهاء في جميع المذاهب مع بعض الاختلافات في التفاصيل العملية، مما يعكس تكامل علوم الحديث والفقهاء في المسائل العملية، وفي النهاية، يبرز من هذا البحث أن دراسة الأحاديث من خلال الجمع بين السند والمتن، والتحليل النقدي للألفاظ، والرجوع إلى أقوال الفقهاء والمحدثين، هي الطريقة المثلى لفهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام الصحيحة. كما تؤكد الدراسة على أهمية البحث العلمي الدقيق في علوم الحديث، وأثره في تعزيز المعرفة الفقهية العملية وتوضيح الأحكام المتعلقة بالعبادات اليومية، وإن هذا البحث يمثل إسهامًا متواضعًا في فهم قضية صلاة الجنب إمامًا للناس، ويؤكد على ضرورة استمرار التحقيق والتحليل العلمي لكل ما يتعلق بأحاديث الأحكام العملية في الشريعة الإسلامية.

## **قائمة المصادر والمراجع أولاً: كتب السنة الأصلية**

١. البخاري، محمد بن إسماعيل. (2002). صحيح البخاري (م. د. البغا، محرر). دار ابن كثير.
٢. البيهقي، أحمد بن الحسين. (2004). السنن الكبرى للبيهقي (ع. ف. أبو غدة، محرر). دار ابن كثير.
٣. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. (2006). سنن الدارمي (ب. ع. معروف، محرر). دار الرسالة العالمية.
٤. الترمذي، محمد بن عيسى. (2006). سنن الترمذي (ب. ع. معروف، محرر). دار الرسالة العالمية.
٥. ابن ماجه، محمد بن يزيد. (2007). سنن ابن ماجه (ب. ع. معروف، محرر). دار الرسالة العالمية.
٦. النسائي، أحمد بن شعيب. (2001). سنن النسائي (ع. ف. أبو غدة، محرر). دار ابن كثير.
٧. أبو داود، سليمان بن الأشعث. (2008). سنن أبي داود (ب. ع. معروف، محرر). دار الرسالة العالمية.
٨. أحمد بن حنبل. (2001). مسند الإمام أحمد بن حنبل (ش. الأرنؤوط، محرر). مؤسسة الرسالة.
٩. مالك بن أنس. (2002). الموطأ للإمام مالك (م. ف. عبد الباقي، محرر). دار إحياء التراث العربي.
١٠. مسلم بن الحجاج. (2004). صحيح مسلم (م. ف. عبد الباقي، محرر). دار إحياء التراث العربي.

## **ثانياً: كتب شروح الحديث**

١. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. (2004). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. دار الكتب العلمية.
٢. الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن. (2008). الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل. دار الكتب العلمية.
٣. السندي، محمد بن عبد الهادي. (2005). شرح سنن النسائي. دار الكتب العلمية.
٤. السندي، محمد بن عبد الهادي. (2006). شرح سنن الترمذي. دار الكتب العلمية.
٥. السندي، محمد بن عبد الهادي. (2007). شرح سنن أبي داود. دار الكتب العلمية.
٦. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. (2005). سبل السلام شرح بلوغ المرام. دار الكتب العلمية.
٧. العظيم آبادي، شمس الحق. (2006). عون المعبود شرح سنن أبي داود. دار الكتب العلمية.
٨. المباركفوري، محمد عبد الرحمن. (2007). تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. دار الكتب العلمية.
٩. النووي، يحيى بن شرف. (2003). شرح النووي على مسلم. دار إحياء التراث العربي.
١٠. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2001). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. دار المعرفة.

## **ثالثاً: كتب علوم الحديث**

١. الخطابي، حمد بن محمد. (2010). أعلام الحديث. دار الكتب العلمية.
٢. الزين العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. (2005). الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. دار الكتب العلمية.
٣. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. (2006). فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث. دار الكتب العلمية.
٤. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (2004). تدريب الراوي. دار الكتب العلمية.
٥. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (2009). إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق. دار الكتب العلمية.
٦. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. (2002). مقدمة ابن الصلاح (م. عوامة، محرر). دار ابن حزم.
٧. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2003). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. دار الفكر.

٨. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2007). *النكت على مقدمة ابن الصلاح*. دار الكتب العلمية.
٩. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2008). *التقييد لمعرفة روات السنن والمسانيد*. دار الكتب العلمية.
١٠. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2011). *الكواكب النيرات في شرح المسند الجامع*. دار الكتب العلمية.

## Sources and References

### First: The Original Hadith Collections

1. Al-Bayhaqī, A. ibn al-Ḥusayn. (2004). *Al-Sunan al-kubrā lil-Bayhaqī* ('A. F. Abū Ghuddah, Ed.). Dār Ibn Kathīr.
2. Al-Bukhārī, M. ibn Ismā'īl. (2002). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (M. D. al-Baghā, Ed.). Dār Ibn Kathīr.
3. Al-Dārimī, 'Abdullāh ibn 'Abd al-Raḥmān. (2006). *Sunan al-Dārimī* (B. 'A. Ma'rūf, Ed.). Dār al-Risālah al-'Ālamiyyah.
4. Al-Nasā'ī, A. ibn Shu'ayb. (2001). *Sunan al-Nasā'ī* ('A. F. Abū Ghuddah, Ed.). Dār Ibn Kathīr.
5. Al-Tirmidhī, M. ibn 'Īsā. (2006). *Sunan al-Tirmidhī* (B. 'A. Ma'rūf, Ed.). Dār al-Risālah al-'Ālamiyyah.
6. Ibn Ḥanbal, A. (2001). *Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal* (Sh. al-Arnā'ūt, Ed.). Mu'assasat al-Risālah.
7. Ibn Mājah, M. ibn Yazīd. (2007). *Sunan Ibn Mājah* (B. 'A. Ma'rūf, Ed.). Dār al-Risālah al-'Ālamiyyah.
8. Mālik ibn Anas. (2002). *Al-Muwatta' lil-Imām Mālik* (M. F. 'Abd al-Bāqī, Ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
9. Muslim ibn al-Ḥajjāj. (2004). *Ṣaḥīḥ Muslim* (M. F. 'Abd al-Bāqī, Ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
10. Abū Dāwūd, S. ibn al-Ash'ath. (2008). *Sunan Abī Dāwūd* (B. 'A. Ma'rūf, Ed.). Dār al-Risālah al-'Ālamiyyah.

### Hadith Commentary Books (Shurūḥ al-Ḥadīth)

1. Al-'Azīm Ābādī, Shams al-Ḥaqq. (2006). *'Awn al-ma'būd sharḥ Sunan Abī Dāwūd*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
2. Al-Mubārakfūrī, M. 'Abd al-Raḥmān. (2007). *Tuḥfat al-aḥwadhī bi sharḥ Jāmi' al-Tirmidhī*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
3. Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf. (2003). *Sharḥ al-Nawawī 'alā Ṣaḥīḥ Muslim*. Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
4. Al-San'ānī, M. ibn Ismā'īl. (2005). *Subul al-salām sharḥ Bulūgh al-marām*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
5. Al-Sindī, M. ibn 'Abd al-Hādī. (2005). *Sharḥ Sunan al-Nasā'ī*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
6. Al-Sindī, M. ibn 'Abd al-Hādī. (2006). *Sharḥ Sunan al-Tirmidhī*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
7. Al-Sindī, M. ibn 'Abd al-Hādī. (2007). *Sharḥ Sunan Abī Dāwūd*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
8. Al-Sā'ātī, A. ibn 'Abd al-Raḥmān. (2008). *Al-Faṭḥ al-rabbānī li tartīb Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
9. Ibn 'Abd al-Barr, Y. ibn 'Abdillāh. (2004). *Al-Tamhīd limā fī al-Muwatta' min al-ma'ānī wal-asānīd*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
10. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, A. ibn 'Alī. (2001). *Faṭḥ al-Bārī bi sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Dār al-Ma'rifah.

### Hadith Sciences Books ('Ulūm al-Ḥadīth)

1. Al-Khaṭṭābī, Ḥ. ibn M. (2010). *A'lām al-ḥadīth*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
2. Al-Sakhāwī, M. ibn 'Abd al-Raḥmān. (2006). *Faṭḥ al-mughīth bi sharḥ Alfīyyat al-ḥadīth*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
3. Al-Suyūfī, J. al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr. (2004). *Tadrīb al-rāwī*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
4. Al-Suyūfī, J. al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr. (2009). *Irshād ṭullāb al-ḥaqā'iq ilā ma'rifat sunan khayr al-khalā'iq*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
5. Al-Zayn al-'Irāqī, 'Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn. (2005). *Al-Bā'ith al-ḥathīth sharḥ ikhtisār 'ulūm al-ḥadīth*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
6. Ibn al-Ṣalāḥ, 'U. ibn 'Abd al-Raḥmān. (2002). *Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ* (M. 'Awwāmah, Ed.). Dār Ibn Ḥazm.
7. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, A. ibn 'Alī. (2003). *Nuzhat al-naẓar fī tawḍīḥ Nukhbat al-fikr*. Dār al-Fikr.
8. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, A. ibn 'Alī. (2007). *Al-Nukat 'alā Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
9. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, A. ibn 'Alī. (2008). *Al-Taḥyīd li ma'rifat ruwāt al-masānīd wal-sunan*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
10. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, A. ibn 'Alī. (2011). *Al-Kawākib al-nayyirāt fī sharḥ al-Musnad al-jāmi'*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.